

تقول كنا في سفر ووجدت إسواره ذهب في الصحراء فتصرفت بثمنها فهل هذا جائز وهل يصح التصدق بثمنها بنية..؟

صالح اللحيدان

كنا في سفر مع اهلنا وعندما ابتعدنا عن المدينة التي خرجنا منها واصبحنا في الطريق الصحراوي نزلنا في ذلك الوقت في الصحراء لاداء الصلاة ولم يكن في ذلك المكان احد غيرنا - [00:00:00](#)

وقد وجدت اسورة ذهب في وسط الرمال وفرحت بها كثيرا وبحثنا عن اي عائلة يمكن ان تكون في ذلك المكان المقطوع فلم نجد اخذتها وتصرفت بثمنها وكنت في امس الحاجة - [00:00:12](#)

الى ثمنها وانتفعت بها انا وعائلتي وكنا محتاجين الى هذا المبلغ. هل بيعي لهذا الذهب والتصرف في ثمنه جائز؟ وهل عندما اتصدق بها بنية الخلاص عن صاحبها هل عملي صحيح؟ افيدونا جزاكم الله خيرا. ارجو ان يكون صحيحا - [00:00:26](#)

لان توقع معرفة صاحب هذا السوار في شبه متعذر ما دام في برية ليست حول احد والطرق مطروقة النقطة لا شك لا تحل الا لمؤرخ تعرفوا معروف لانه لسنة كاملة لكن اذا تخلصت من هذا المال - [00:00:47](#)

صدقة عن صاحبه فان شاء الله لا حرج عليه احسن الله اليكم - [00:01:14](#)